

قضايا انتهاك الخصوصية في الصحافة العراقية دراسة تحليلية في جريدتي: البيئة الجديدة وكل الأخبار

Invasion of Privacy Issues in Iraqi Press

Analytical study of Albayina Aljadeedah and Kulalakhbar newspapers

أ.م.د. أزهار صبيح غنتاب

Asst. Prof. Dr. Azhar Sabeeh Ghintab

جامعة بغداد/ كلية الإعلام/ قسم الصحافة

E-Mail: drazhar@comc.uobaghdad.edu.iq

Abstract

The research is aimed at uncovering how Iraqi newspapers represented by (Albayina-Aljadeedah and Kulalakhbar) treated invasion of privacy issues. This analytical descriptive study adopted a systematic random sample consisted of (95) issues from both newspapers. A coding scheme was used to analyze (216) topics concerned with invasion of privacy. The research reached several conclusion from which are: conformity of both newspapers in their treatment of areas of invasion of privacy issues with the social, cultural, and sports areas recorded the highest, consistency of both newspapers treatment of invasion of privacy issues with the nature of their treatment of these issues areas elements represented by (disclosure of secrets, publishing patients affairs and their critical situations, interfering in intra-family relationships), and both newspapers converged in their focus on identities of the characters targeted in invasion of privacy issues represented by (cultural and political). Besides, neutral trend towards invasion of privacy issues has dominated other trends. There was also a statistically significant positive correlation between areas of invasion of privacy and newspapers trends towards them and a statistically significant positive correlation between identities of the characters targeted in invasion of privacy issues and newspapers trends towards these issues.

Keywords (Issues, Invasion of privacy, Iraqi Press, Albayina Aljadeedah, Kulalakhbar)

الملخص

يهدف البحث إلى الكشف عن ماهية المعالجة الصحفية التي حظيت بها قضايا انتهاك الخصوصية في الجرائد العراقية، متمثلة بجريدتي (البيئة الجديدة و كل الأخبار). ويصنف البحث وصفاً من حيث النوع. ووظف منهج المسح الوصفي التحليلي. واعتمد عينة عشوائية منتظمة، بلغت (٩٥) عدداً من الجريدتين المذكورتين. واستعمل (استمارة تحليل المضمون) أداة لتحليل (٢١٦) موضوعاً يُعنى بقضايا انتهاك الخصوصية. وتوصل إلى إستنتاجات عدة، منها: تطابق الجريدتين محل البحث في اهتمامهما بالمعالجة الصحفية للمجالات التي تنتمي إليها قضايا انتهاك الخصوصية، إذ تصدرت المجالات (اجتماعي، وثقافي، ورياضي). واتساق معالجة

الجريدين لقضايا انتهاك الخصوصية مع طبيعة معالجتها لمجالات انتهاك الخصوصية وعناصرها، متمثلة بـ (إفشاء أسرار الآخرين، وتداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة، والتدخل في العلاقات البينية داخل العائلات). وتقارب الجريدين محل البحث في تركيزهما على هوية الشخصيات المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (ثقافية، وسياسية). وغلبة الاتجاه (محايد) على اتجاهات الجريدين نحو قضايا انتهاك الخصوصية. فضلاً عن وجود علاقة طردية ذات دلالة احصائية بين مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه المجالات. ووجود علاقة طردية ذات دلالة احصائية بين هوية الشخصيات المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدين واتجاهتهما نحو هذه القضايا.

الكلمات الدالة: قضايا، انتهاك الخصوصية، الصحافة العراقية، البيئة الجديدة، كل الأخبار.

مقدمة:

ما الإنسان إلّا حق وحرية. حق في الحياة نفسها وتفصيلاتها، وحرية في طريقة ممارستها. وعلى الرغم من أن حقوق الإنسان تُشكل كلاً متكاملًا، لا يصلح للتجزئة، بل لا يقبلها، إلا إن من الحقوق ما يشغل موقعاً ركائزياً في هذا الكل. ذلك هو: حق الإنسان في الخصوصية.

وإذ أضحت الحياة ذات طابع أقل تحفظاً، وأمسى بنو البشر أكثر انشغالا وهوساً بشؤون سواهم، أخذت قضايا الخصوصية، تسجل تصاعداً مطرداً، يُنذر بالخطر من الانتهاكات.

وانطلاقاً من أن الصحافة تمثل فاعلاً اجتماعياً، بوصفها إحدى أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية، فإن أغلب موثيق الشرف الإعلامي تتفق على إن ليس ثمة حق للصحفيين في انتهاك حق الإنسان في الخصوصية. لكن الواقع الاعلامي يُفصح عن بروز ظاهرة انتهاك الخصوصية من بعض وسائل الاعلام المقروءة، والمسموعة، والمرئية، فضلاً عن الإلكترونية، إذ تتسابق الصحف – مثلاً – في تناول الحياة الخاصة للأفراد، ولاسيما الجانب الحميمي منها؛ بغية زيادة جرعات الإثارة، وجذب القراء، ثم الإعلانات، فالإيرادات. بينما قد لا يأتي تناول خصوصيات المشهورين من الفنانين والسياسيين والشخصيات العامة الأخرى؛ بهدف كسب الجمهور أو تحقيق سبق الصحفي، وإنما؛ بغاية تشويه صورة أولئك أمام الرأي العام .

وبما إن المشهد الصحفي العراقي مُركّب على نحوٍ غير متجانس، ويشتمل على صحف يمكن وصفها بالصفراء، تلك التي لا تتوانى عن توظيف موضوعات انتهاك الخصوصية وقضاياها، وجدت الباحثة إن من الأهمية بمكان إخضاع تلك الصحف للبحث العلمي.

لذا، يأتي البحث الحالي؛ ليتدارس – عبر نظرية المسؤولية الاجتماعية – قضايا انتهاك الخصوصية في الصحافة العراقية، وذلك عن طريق الكشف عن ماهية المعالجة الصحفية التي حظيت بها، في أثنيتين من الجرائد اليومية.

أولاً: الإطار المنهجي:

١. مشكلة البحث: من بين الأدوار التي يناط بالصحافة أداءها، يبرز دورها في تحقيق المصلحة العامة وإعلائها، والحفاظ على أخلاقيات المجتمع والعمل على صيانة حقوق أفرادها. وفيما هي – الصحافة – تسعى لذلك، فإنها تحرص على عدم المخاطرة بحيز الحرية الذي تملك، وذلك عن طريق سلوكها سبيل التنظيم الذاتي، على النحو الذي يلزم المشتغلين في مجالها، بحزمة قواعد مهنية ومعايير أخلاقية، يأتي في مقدمتها، احترام حق الإنسان في الخصوصية.

عراقياً، فإن إحدى تجليات التحولات البنيوية التي شهدتها البيئة الصحفية، بعد تغيير النظام السياسي في عام ٢٠٠٣، تمثل في صدور نوع من الصحف التي تتبنى نهج الإثارة المبالغ فيها، على حساب الإلتزام بقواعد الأخلاقيات الصحفية، ومعايير الأداء المهني المسؤول. لاسيما عند تعاطيها مع القضايا ذات الطابع الجدلي والحساس.

وإذ إن ليس ثمة تصور علمي دقيق عن ذلك التعاطي في إطار الصحافة العراقية؛ يأتي هذا البحث، الذي تكمن مشكلته في وجود غموض بشأن ماهية المعالجة الصحفية التي حظيت بها قضايا انتهاك الخصوصية في الجرائد العراقية.

ويمكن تحديد مشكلة البحث بالتساؤلات الآتية:

- ما المجالات التي تنتمي إليها قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث البيئة الجديد و كل الأخبار؟
- ما عناصر الخصوصية التي تعرضت للانتهاك وعالجتها الجريدتان محل البحث؟
- ماهية قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث؟
- ما هوية الشخصيات المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث؟
- ما اتجاهات الجريدتين محل البحث إزاء قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها؟
- ما (الفنون الصحفية، والمصادر، وعناصر الإبراز) التي اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية؟

٢. أهمية البحث: يمكن إجمال أهمية البحث بالآتي:

- الأهمية العلمية: وتتأتى من أن البحث الحالي يسد نقصاً علمياً واضحاً في المسار البحثي الأكاديمي، على مستوى المكتبة الإعلامية العربية عامة، والعراقية على نحو خاص، والتي تندر فيها البحوث التي تعنى بدراسة الصحافة من حيث طبيعة معالجاتها قضايا انتهاك الخصوصية. إذ يعدّ البحث تطبيقاً علمياً منهجياً لنظرية المسؤولية الاجتماعية، في إطار الصحافة العراقية، ولصنف قضايا مهم، متمثلاً بالقضايا المذكورة.

• الأهمية المجتمعية: يساعد هذا البحث في توفير معلومات علمية دقيقة بشأن معالجة الصحافة العراقية قضايا انتهاك الخصوصية، عبر تسليط الضوء عليها شكلاً ومضموناً، باعتماد الأساليب المنهجية للبحث العلمي في دراسة تلك المعالجة. وبذلك، يمكن إفادة القارئ على الصحف العراقية من النتائج التي يتم التوصل إليها، بما يسهم في تطوير طبيعة تلك المعالجات.

٣. أهداف البحث: يسعى البحث الى تحقيق هدف علمي رئيس يتمثل في الكشف عن ماهية المعالجة الصحفية التي حظيت بها قضايا انتهاك الخصوصية في الجرائد العراقية متمثلة بجريدتي (البيئة الجديدة و كل الأخبار)، وذلك عن طريق:

- تعيين المجالات التي تنتمي إليها قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث.
- تحديد عناصر الخصوصية التي تعرضت للانتهاك وعالجتها الجريدتان محل البحث.
- التقصي عن ماهية قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث.
- معرفة هوية الشخصيات المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث.
- رصد اتجاهات الجريدتين محل البحث إزاء قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها؟
- تشخيص (الفنون الصحفية، والمصادر، وعناصر الإبراز) التي اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية.

٤. فروض البحث: يسعى البحث إلى اختبار الفرضين العلميين الآتيين:

الفرض الاول: توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه المجالات بما تتطوي عليه من قضايا.

الفرض الثاني: توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين هوية الشخصيات المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه القضايا.

٥. نوع البحث ومنهجه: ينتمي هذا البحث من حيث النوع إلى البحوث الوصفية. ويعتمد منهج المسح الوصفي التحليلي. ويستخدم أسلوب تحليل المضمون؛ بغية تحليل الموضوعات الصحفية التي عالجت عبرها الجريدتان محل البحث قضايا انتهاك الخصوصية.

٦. مجالات البحث: يتحدد البحث بالمجالات الآتية:

- المجال المكاني: تحدد المجال المكاني للبحث في الجريدتين اليومييتين الصادرتين في العاصمة العراقية بغداد (البيئة الجديدة، وكل الأخبار).
- المجال الزمني: تحدد المجال الزمني للبحث بالمدة من ١/١ لغاية ٢٠١٩/١٢/٣١، وهي أحدث مدة سبقت الشروع في إنجاز الجانب التحليلي للبحث.

• المجال الموضوعي: تحدد المجال الموضوعي للبحث بموضوعات قضايا انتهاك الخصوصية المنشورة على صفحات جريدتي (البيئة الجديدة و كل الأخبار) جميعها.

٧. مجتمع البحث وعينته: تمثل مجتمع البحث بالجرائد العراقية اليومية. أما عينته فتمثلت بثلاث مستويات، الأول: مستوى العينة الخاصة بالمصدر التي يمكن باختيارها تحقيق أهداف البحث، والثاني: مستوى العينة الخاصة بالأعداد المختارة من هذا المصدر، أما الثالث: فهو مستوى العينة الخاصة بمادة التحليل^(١). لذا، اختارت الباحثة – على نحوٍ قصدي – جريدتي (البيئة الجديدة وكل الأخبار)؛ لتوافرها على الظاهرة المقصودة بالبحث أكثر من غيرهما، إذ إنهما تمثلان – بحسب متابعة الباحثة، وملاحظتها العلمية الدقيقة – أكثر الجرائد العراقية نشرًا لقضايا انتهاك الخصوصية. أما المستوى الثاني من العينة فالمقصود منه اختيار مجموعة الأعداد التي صدرت من الجريدتين المذكورتين، وتم اختيار أعداد عينة البحث بإسلوب العينة العشوائية المنتظمة، وذلك بأخذ نسبة (٢٠٪) من المجموع الكلي لأعداد الجريدتين الصادرة في أثناء مدة البحث، والبالغ (٤٧٣) عدداً، موزعة بواقع (٢٣٧) عدداً عن جريدة البيئة الجديدة، و(٢٣٦) عن جريدة كل الأخبار، ثم تقسيم المجتمع الكلي للبحث على حجم العينة المطلوب^(*)، وفقاً للمعادلة الآتية:

المجتمع الكلي للبحث

طول = _____
المدة

حجم العينة

٤٧٣

٥ = _____
٩٥

فكان مجموع الأعداد التي خضعت للتحليل (٩٥) موزعة كالاتي:

جريدة البيئة الجديدة (٤٨) عدداً.

جريدة كل الأخبار (٤٧) عدداً.

أما المستوى الثالث فيراد منه تحديد نوع المادة التي ستخضع للتحليل من بين الأعداد التي تم اختيارها، ويتضمن هذا البحث الموضوعات الصحفية كافة التي عالجت قضايا انتهاك الخصوصية، والمنشورة على جميع صفحات الجريدتين محل البحث، إذ بلغ عددها (٢١٦) موضوعاً، موزعة بواقع (١٠٤) موضوعات في جريدة البيئة الجديد، و(١١٢) موضوعاً في جريدة كل الأخبار.

٨. أداة البحث: اعتمد البحث أداة (استمارة تحليل المضمون) وهي صحيفة أعدتها الباحثة، لتتضمن فئات التحليل الرئيسية والفرعية، مع تعريفات إجرائية لكل منها، وقد وزعتها على عدد من الأساتذة الخبراء؛ لغرض البت في صلاحيتها العلمية والمنهجية، واعتمادها لاحقاً في عملية تحليل الموضوعات التي عالجت عبرها الجريدتين محل البحث قضايا انتهاك الخصوصية.

٩. وحدة التحليل وفئاته: يعتمد البحث وحدة الموضوع؛ بعدها أكثر وحدات التحليل ملائمة لتحقيق أهدافه. أما فئات التحليل فتتقسم على قسمين رئيسيين، هما: فئات الموضوع، وفئات الشكل. واعتمدت الباحثة تصنيفاً بعدياً في تحديد (٤٤) فئة فرعية تتضوي تحت (٥) فئات رئيسية تتعلق بفئات الموضوع (ماذا قيل؟)، استندت فيه إلى قراءتها العلمية الفاحصة لنسبة (٥%) من عينة البحث، مع الأخذ في الاعتبار ما أفرزه الإطار النظري من معطيات ومؤشرات علمية تتعلق بقضايا انتهاك الخصوصية ومجالاتها وعناصرها، فضلاً عن (٢٠) فئة فرعية تتضوي تحت (٤) فئات رئيسية تتعلق بفئات الشكل (كيف قيل؟).

١٠. اختبار الصدق والثبات:

الصدق: عمدت الباحثة إلى تطبيق اختبار الصدق بإتباع طريقة الصدق الظاهري، عن طريق عرض استمارة التحليل وما تضمنته من فئات رئيسية وفرعية وتعريفات إجرائية لها، على (٣) من الخبراء المحكمين (**)، وقد أشاروا إلى صلاحيتها للتطبيق، وإنها تؤدي إلى تحقيق أهداف البحث، مع إبداء بعض الملاحظات المنهجية التي أخذت الباحثة بها، وصولاً إلى الصيغة النهائية للاستمارة. وقامت الباحثة باحتساب اتفاق المحكمين على فئات التحليل عن طريق استخراج عدد الفئات المتفق عليها بينهم، ثم استخراج النسبة المئوية لاتفاقهم على فئات التحليل جميعها البالغ عددها (٧٣) فئة، فكانت نسبة اتفاقهم ٩٦.٣%، وفقاً للمعادلة الآتية:

مجموع عدد الفئات التي اتفق عليها الخبراء

الصدق =

$$100 \times \frac{\text{مجموع عدد الفئات الكلي}}{\text{علماء أن مجموع الفئات الكلي ناتج عن ضرب عدد الخبراء} \times \text{عدد الفئات الكلي}}$$

مجموع عدد الفئات الكلي

علماء أن مجموع الفئات الكلي ناتج عن ضرب عدد الخبراء × عدد الفئات الكلي.

$$219 = 73 \times 3$$

٢١١

$$\text{الصدق} = \frac{211}{219} \times 100 = 96.3\%$$

الثبات: اعتمدت الباحثة في بيان ثبات نتائج التحليل على طريقة الاختبار وإعادة الاختبار (Test-retest)؛ لإيضاح استقرار الأداء عبر الزمن، إذ تم إجراء الاختبار الأول على (٢٢) عددًا، مثلت نسبتها (١٠٪) من حجم العينة الأصلي البالغ (٢١٦) عددًا، باستعمال آليات التحليل والترميز نفسها المعدة في استمارة تحليل المضمون بفئاتها الرئيسة والفرعية.

وبعد مرور (٣٠) يوماً على إجراء الاختبار الأول، تم إجراء الاختبار الثاني على العينة المختارة نفسها، ثم مقارنة نتائجه بنتائج الاختبار الأول؛ للتحقق من درجة الثبات، إذ تبين أن درجة الثبات هي (٩١.٧٪)، وتدل إحصائياً على أنها درجة ثبات عالية.

وتم حساب معامل استقرار الثبات وفقاً لمعادلة ثبات الاستقرار وإعادة الاختبار الآتية:

$$٢ \times \text{عدد الفئات المتفق عليها في الاختبارين}$$

$$١٠٠ \times$$

$$\times \text{عدد الفئات الأصلية}$$

$$٦٧ \times ٢$$

$$\% ٩١.٧ = ١٠٠ \times$$

$$٧٣ \times ٢$$

١١. تحديد مفاهيم البحث:

قضايا انتهاك الخصوصية: القضية – على نحو عام – هي موضوع أو مسألة فيها نقاش أو جدل أو تساؤل أو خلاف، إذ ينطوي الخلاف على وجهات نظر متخاصمة عما يجب أن يعمل أو لا يعمل في حالة بعينها، ويكون الخلاف بشأن كيفية التعامل مع مسألة ذات اهتمام مشترك بين أطراف القضية^(٣).

لذا، فإن قضايا انتهاك الخصوصية يقصد منها تلك المسائل الجدلية التي تتمحور حول تدخل الآخرين أو تعديهم غير المشروع على الحياة الخاصة للشخص، على نحو يتسبب في إيذائه المعنوي أو ضرره المادي، وتتسم باختلاف الآراء بشأنها.

جريدة البيئة الجديدة: كتبت في ترويتها إنها "جريدة يومية سياسية مستقلة تصدر عن مؤسسة البيئة الجديدة"، صدر العدد الأول منها بتاريخ ٩/١١/٢٠٠٥، أسسها ستار جبار، رئيس مجلس إدارتها ورئيس التحرير عبدالوهاب جبار، ويبلغ عدد صفحاتها ٢٠ صفحة، يزداد مع ازدياد حجم الإعلانات التي تنشرها، وتتوزع بين: الحصاد الإخباري، ومحليات، وعربي ودولي، وآراء، وشؤون عراقية، وملف (يتناول قضية الساعة)، وحوارات، والرياضة، وقضايا، وما وراء الحدث، والثقافية، ومجلة البيئة الجديدة (صفحة تعنى بالشؤون الفنية)، وإعلانات، وهموم الناس. وتحتج عن الصدور في أيام الجمع والسبت والعطل الرسمية.

جريدة كل الأخبار: كتبت في ترويتها إنها "جريدة يومية سياسية مستقلة لا تمثل شخصية أو حركة أو حزب"، صدر العدد الأول منها بتاريخ ٣/٩/٢٠١٠، أسسها سمير عواد الشويلي، رئيس مجلس إدارتها ورئيس التحرير عقيل عواد الشويلي، ويبلغ عدد صفحاتها ١٦ صفحة، تتوزع بين أخبار، واقتصادية، وآراء، ورياضة، وثقافية، ومنوعة، وإعلانات، وفنية. وتحتج عن الصدور في أيام الجمع والسبت والعطل الرسمية.

١٢. دراسات سابقة:

— **دراسة الساعدي (٢٠١٤) (٣):** هدفت الدراسة إلى معرفة مكان الخلل التي تجيز انتهاك حق الخصوصية في أشكال ومضامين البرامج الحوارية في القنوات الفضائية العراقية. واعتمدت المنهج المسحي، وأداة استمارة تحليل مضمون لعينة عمدية بلغت (٣٠) حلقة من البرامج الحوارية التلفزيونية التي بثت في أثناء دورة برامجية واحدة، امتدت من ٣/٢٠ إلى ٢٠/٦/٢٠١٣، موزعة بين خمس قنوات فضائية عراقية. وتوصلت الدراسة إلى إستنتاج رئيس، مفاده: إن القنوات الفضائية العراقية لم تلتزم بالمعايير المهنية والأخلاقية للعمل الصحفي، إذ عملت — وعلى نحوٍ مدروس — على انتهاك تلك المعايير، لاسيما احترام الحق في الخصوصية، وذلك في أغلب برامجها الحوارية، وجاء ذلك عن طريق مقدميها والشخصيات المستضافة أيضاً.

— **دراسة خصاونة (٢٠١٥) (٤):** هدفت الدراسة إلى تحديد مسؤولية الصحفي المدنية في حال الاعتداء على الحق في الصورة. وتوصلت إلى إستنتاجات عدة، أهمها: (١) ضرورة وضع قواعد خاصة وصريحة؛ لمنع الاعتداء على الحق في الصورة ووقفه، فضلاً عن الحق بالتعويض عن الأضرار الناتجة عنه. (٢) الصحفي الذي يعمل مستقلاً وينشر الصور في موقع مستقل يكون وحده المسؤول عن التعويض المدني وفقاً لقواعد القانون المدني العامة، بينما الصحفي الذي ينشر في مطبوع صحفي يكون مسؤولاً مع الصحيفة ورئيس التحرير ومالك المطبوع مسؤولية مدنية تضامنية وفقاً لأحكام قانون المطبوعات والنشر. (٣) الحق في الصورة ليس حقاً مطلقاً، وإنما مقيداً باستثناءات عدة، تسمح بالتصوير والنشر، كرضا الشخص، والصفة العامة، وحق الجمهور بمعرفة الأخبار.

— دراسة المحمدي والمشهداني (٢٠١٦)^(٥): استهدفت الدراسة تحديد إطار عام لمناقشة التحديات الأخلاقية الجديدة التي تخلق نوعاً من التوتر والتقاطع بين حقوق الإنسان وحرية الصحافة. وتوصلت إلى إستنتاجات عدة، منها: (١) إن إحياء أخلاق الصحافة لا يحدث إلا عبر إحياء الشعور بأهمية الالتزام بالمبادئ الأساسية للصحافة، وضرورة تحسين الشروط الاجتماعية والمهنية والقانونية التي يعمل في ظلها الصحفيون. (٢) غالباً ما يجد الصحفيون أنفسهم مقيدون بالقوانين التي ترمي إلى حماية حقوق الأفراد وخصوصياتهم، والتي يمكن أن توظف أيضاً لتعزيز السرية، وتقويض الحريات المدنية. (٣) يستلزم الحصول على المعلومات — في ظل البيئات الديمقراطية — وضع إطار واضح ومتكامل من قيم العمل الصحفي يشترك في صياغته المشتغلون في الصحافة وناشطو المجتمع المدني وصناع القرار.

— دراسة سليمان (٢٠١٧)^(٦): استهدفت الدراسة إلقاء الضوء على القواعد القانونية والحدود الفاصلة بين حرية الإعلام وحرمة الحياة الخاصة، وتحديد مدى كفايتها، وأجه القصور فيها، والحلول المقترحة لمعالجتها تشريعياً. واعتمدت الدراسة المنهج التاريخي والتحليلي. وتوصلت إلى نتائج عدة، منها: (١) تتصل بعض الإعلاميين عن المسؤولية الأخلاقية حال كونهم أعضاء في البرلمان، ووقوعهم في جرائم انتهاك حرمة الحياة الخاصة. (٢) استخدام بعض الصحف الخاصة في إهدار حرمة الحياة الخاصة، بما يخل بقيم المجتمع وحقوق الغير؛ جراء انعدام الرقابة على تلك الصحف. (٣) إنزلاق بعض الإعلاميين في الدعاية التحريضية، ما يؤدي إلى إجتياح حريات الغير.

— دراسة Nasution (٢٠١٩)^(٧): استهدفت الدراسة وصف المشكلات التي يواجهها الطرف الذي يتعرض لانتهاك حقوقه الشخصية، عن طريق التغطيات الصحفية لوسائل الإعلام الإندونيسية، إضافة إلى الكشف عن الكيفية التي توفر عبرها الآليات القانونية العدالة للمتعرضين للانتهاك نتيجة التغطيات المذكورة، بما يتواءم مع مبدأ حرية الصحافة في البلد. وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة، أهمها: إن قانون الصحافة في إندونيسيا لا يتوافر على نصوص واضحة، تُحدد المسؤولية القانونية فيما يتعلق بانتهاك حق الخصوصية. فضلاً عن أن حق الرد الوارد في أمر مجلس الصحافة الإندونيسي، لا يعد ملزماً ونهائياً؛ ذلك إن هيئة مجلس الصحافة لا تملك إلا إبداء الرأي.

التعليق على الدراسات السابقة:

على الرغم من أن البحث الحالي يشترك مع الدراسات السابقة — التي تم استعراضها — في تناول متغير الحق في الخصوصية أو ما يتفرع عنه، إلا إنه يختلف عنها في: مشكلته البحثية، والأهداف التي يسعى لتحقيقها، فضلاً عن مجتمع البحث، وعينته، ومجالاته. إذ تؤشر الباحثة إن أغلب تلك الدراسات اتجهت نحو المقاربة

القانونية في تفسير ظاهرة انتهاك الخصوصية في / أو عبر وسائل الإعلام، في الوقت الذي أغفلت فيه دراسة المعالجات الصحفية لقضايا انتهاك الخصوصية.

هذا وانتفعت الباحثة من قراءتها الدقيقة للدراسات السابقة، والنتائج التي توصلت إليها، في بلورة مشكلة البحث الحالي وتحديد تساؤلاته على نحوٍ علمي، فضلاً عن بناء إطاره النظري، والاسترشاد إلى بعض المراجع والمصادر العلمية ذات الصلة بموضوع البحث.

ثانياً: الإطار النظري:

نظرية المسؤولية الاجتماعية (Social Responsibility Theory):

تقوم فكرة نظرية المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام، على التوازن بين الحرية والمسؤولية، إذ تدعو لممارسة الإعلام بحرية، إلا أنها ليست حرية منفلتة، بل مقيدة بمسؤولية مجتمعية، فقد جاءت هذه النظرية بوصفها رد فعل على نظرية الحرية، وذلك بعد أن وظفت وسائل الإعلام تلك الحرية في الإثارة وانتهاك خصوصيات الأفراد، وأحدثت حالة من الانهيار القيمي داخل المجتمعات.

ويرى دعاة هذه النظرية أن ملامح تلك المسؤولية يمكن أن تتحدد عبر إرساء القواعد والقوانين التي تجعل من الرأي العام نفسه رقيباً على وسائل الإعلام. ثم وجد مؤيدو هذه النظرية أنه وفقاً لما تقدمه يجب أن يكون الإعلاميون مسؤولين أمام المجتمع، إنطلاقاً من دعوتها إلى الالتزام بمجموعة من المواثيق الأخلاقية، بغية تحقيق التوازن بين حرية الأفراد ومصالح المجتمع، والحفاظ على أخلاقيات المجتمع وقيمه التي أضرت بهما نظرية الحرية كثيراً^(٨).

وتتحدد المبادئ الأساسية لنظرية المسؤولية الاجتماعية بـ: قبولها القيام بالتزامات معينة إزاء المجتمع. ويمكنها القيام بهذه الالتزامات عن طريق وضع معايير مهنية للإعلام مثل: الصدق، والموضوعية، والتوازن، والدقة. وينبغي على وسائل الإعلام في إطار قبولها بهذه الالتزامات أن تتولى تنظيم نفسها ذاتياً في إطار القانون والمؤسسات القائمة، وأن تتسم بالتعددية وتعكس تنوع الآراء والأفكار في المجتمع، كما أن للجمهور الحق في أن يتوقع من وسائل الإعلام مستويات أداء رفيعة، فضلاً عن إن التدخل في شؤون الإعلام لا بد أن يكون بدافع تحقيق المصلحة العامة^(٩).

فنظرية المسؤولية الاجتماعية هي نظرية الحرية المتنامية التي تستند إلى فكرة: في الوقت الذي تكون فيه الصحافة مستقلة وبعيدة عن التدخل الحكومي، فإنها يجب أن تخضع للمصالح المشتركة^(١٠).

وتتجلى المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام في ظل هذه النظرية، في العلاقة بين الحرية والأخلاقيات، عبر^(١١):

- احترام الحق في الخصوصية.

- حدود الإثارة.
- موضوعية الصحفي.

أخلاقيات الصحافة والحق في الخصوصية:

"إذا استمرت انتهاكات الخصوصية وعدم تحري الصدق والموضوعية، فإن الصحافة لن تكون بمنجاة عن التدخل الحكومي"، بهذه الكلمات القاطعة بينت لجنة حرية الصحافة في تقريرها الصادر في عام ١٩٤٨، الدافع وراء صدور موثيق الشرف الصحفية التي مثلت نوعاً من الأخلاق البراغماتية السائدة في بداية القرن العشرين، إذ أدرك الصحفيون الملاك أن النقد الذاتي أفضل بكثير من السيطرة الحكومية؛ لأن المشروع الخاص برمته أضحى معرضاً للخطر من تدخل جهات وقوى اجتماعية أخرى تتحكم به^(١٢).

وترافق التركيز على المقاربات الأكثر تنظيمياً لأخلاقيات الصحافة، في معظم دول العالم النامي – وعلى نحو غير عرضي – "مع ظهور الحكومات الدستورية والعمليات السياسية الديمقراطية، وسمحت الحرية الصحافية الاعظم بقيام صحافة أكثر حزمًا وأقل دفاعية وأعظم وعياً للحاجة الى المعايير؛ لضمان النوعية وتجنب الانتهاك ... كما ان المعايير الأخلاقية النامية، ممارسة شخصية جزئياً وممارسة اجتماعية ايضاً. لكن المعايير الأخلاقية الفاعلة وذات المغزى، لا يمكن أن يفرضها مصدر خارجي، بل لا بد أن تكون نتاج أولئك الذين يزاولونها كل يوم"^(١٣).

لذا، فإن الموثيق الأخلاقية للصحافة عادة ما يصوغها الصحفيون أنفسهم، عبر تجمعاتهم المهنية المختلفة؛ وذلك لتحقيق الأهداف الآتية^(١٤):

- تحسين نوعية المضمون الذي تقدمه وسائل الإعلام.
- مواجهة أزمة المصادقية.
- تجنب إصدار قوانين تؤثر على حرية الإعلام.
- تحسين صورة وسائل الإعلام أمام الجمهور.

ويلخص اجي واولت واميرى القانون الأخلاقي للصحافة في خمس دوائر متداخلة^(١٥):

الدائرة الأولى تمثل المعايير المهنية والممارسات الأخلاقية للأفراد، والدائرة الثانية تمثل معايير الوسيلة الإعلامية وموثيقها الداخلية، والدائرة الثالثة هي معايير المهنة التي تضعها الهيئات الصحفية المستقلة، والدائرة الرابعة تمثل الفلسفات الإعلامية الأساسية وقوانين الحكومات في إطار النظريات الإعلامية المختلفة، والدائرة الخامسة تمثل الحدود التي يسمح بها الناس لكل معايير النشاط الإنساني.

تتضمن فكرة الخصوصية – على المستوى العام – الرغبة في أن نترك وشأننا، وأن نكون أحراراً في أن نكون على سجيبتنا، غير مكبوتين أو مقيدتين بفعل تطفل الآخرين علينا، وهذا النطاق يتسع لما هو أبعد من التطفل والدعاية غير المطلوبة، ليشمل التعدي على "المساحة" التي نحتاجها؛ لكي نتخذ قرارات شخصية وحميمية من دون تدخل أحد^(١٦).

ومن أهم التعريفات العلمية للحق في الخصوصية أنه "قدرة الإنسان على أن يعيش حياته كما يريد، مع أقل حد ممكن من التدخل، فالحياة العائلية والحياة داخل منزل الأسرة، وما يتعلق بسلامة الجسد، والإعتراب، والكشف عن وقائع غير نافعة، أو من شأنها أن تسبب الحرج والحيرة للشخص، أو إعطاء صورة غير صحيحة عن الشخص، ونشر الصور الفوتوغرافية من دون إذن الشخص، والتجسس والفضول الذي يكون من دون مسوغ، وإساءة استعمال الاتصالات الخاصة، والكشف عن المعلومات الخاصة التي قد يعلمها أحد الأشخاص، هذا كله يعد من الحياة الخاصة التي لا يسمح لأي أحد بالتدخل فيها"^(١٧).

ويتسع الحق في الخصوصية أكثر؛ ليشمل أيضاً حق الفرد في التحكم في نوعية المعلومات الخاصة به، وحقه في التحكم في نوعية المعلومات التي تقدم عنه، ، وحقه في معرفة كيفية توظيفها واستخدامها، وحقه في الإطلاع على ما يخصه من بيانات ومعلومات وتصحيحها"^(١٨).

وإذ إن الحق في الخصوصية يمثل جوهر الحرية في الدول الحديثة، فقد تم تضمينه في مبادئ قانونية أممية عامة، فضلاً عن دساتير وقوانين محددة أخرى على المستوى الوطني، وعلى النحو الآتي:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨)، إذ نصّت المادة (١٢) منه على "لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته. ولكل شخص حق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات"^(١٩).

العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦)، إذ نصّت المادة (١٧) منه على (١) "لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته". (٢) من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس"^(٢٠).

دستور جمهورية العراق (٢٠٠٥) النافذ، إذ نصت المادة (١٧) من فصله الأول (باب الحقوق) على "أولاً: لكل فرد الحق في الخصوصية الشخصية، بما لا يتنافى مع حقوق الآخرين والآداب العامة. ثانياً: حرمة المساكن مصونة، ولا يجوز دخولها أو تفتيشها أو التعرض لها إلا بقرار قضائي، ووفقاً للقانون". والمادة (٤٠) من فصله الثاني (باب الحريات) على "حرية الاتصالات والمراسلات البريدية والبرقية والهاتفية والإلكترونية وغيرها مكفولة، ولا يجوز مراقبتها أو التنصت عليها، إلا لضرورة قانونية وأمنية، وبقرار قضائي"^(٢١).

قانون العقوبات العراقي (١٩٦٩) النافذ، إذ نصت المادة (٣٢٨) منه على معاقبة: " (١) مَنْ دخل محلاً مسكوناً أو معد للسكن أو أحد ملحقاته وكان ذلك بدون رضا صاحبه وفي غير الأحوال التي يُرخص فيها القانون بذلك. (٢) مَنْ وُجد في محل مما ذكر متخفياً عن أعين من له حق في إخراجه منه. (٣) مَنْ دخل محلاً مما ذكر بوجه مشروع وبقي فيه على غير إرادة من له الحق في إخراجه منه". والمادة (١/٤٣٨) على معاقبة "مَنْ نشر بإحدى طرق العلانية تعليقات أو أخباراً أو صوراً تتصل بأسرار الحياة الخاصة أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة، إذا كان من شأن نشرها الإساءة إليهم". والمادة (٢/٤٣٨) على معاقبة "مَنْ إطلع من غير الذين ذكروا في المادة (٣٢٨) على رسالة أو برقية أو مكالمة هاتفية فأفشائها لغير مَنْ وجهت إليه إذا كان من شأن ذلك إلحاق ضرر بأحد" (٢٢).

القانون المدني العراقي (١٩٥١) النافذ، إذ نصت المادة (١/٢٠٥) منه على "يتناول حق التعويض الضرر الأدبي كذلك فكل تعدٍ على الغير في حرّيته أو في عرضه أو في شرفه أو في سمعته أو في مركزه الاجتماعي أو في اعتباره المالي يجعل المتعدي مسؤولاً عن التعويض" (٢٣).

يلاحظ أن القانون يعالج – على نحو غير مباشر – مسائل تتعلق بالحق في الخصوصية، وذلك بتقرير تعويض المعتدي عليه عن الأضرار الناتجة عن المساس ببعض عناصر هذا الحق، على وفق القواعد العامة للمسؤولية التقصيرية.

لائحة قواعد ونظم البث الإعلامي (٢٠١١)، الصادرة عن هيئة الإعلام والاتصالات، إذ جاء في الفقرة أولاً (١-٥) منها "على أصحاب محطات البث أن يُبدوا أقصى درجات الحرص والمراعاة في الأمور التي تتعلق بالحياة الخاصة بالأفراد وكرامتهم، واضعين نصب أعينهم أن الحق في الخصوصية والكرامة الشخصية لا يمكن تجاوزه إلا في حالة المصلحة العامة المشروعة" (٢٤).

هذا ويتأثر الحق في الخصوصية – بدرجة أو بأخرى – بالأطر الاجتماعية والثقافية جميعها، بما في ذلك الدين وفلسفة النظام السياسي، فضلاً عن التحولات التي تشهدها المجتمعات الإنسانية.

ثالثاً: نتائج الدراسة التحليلية:

المجالات: يكشف الجدول (١) عن إن ستة من مجالات انتهاك الخصوصية حظيت بالمعالجة الصحفية في الجريدتين محل البحث: **البيئة الجديدة وكل الأخبار،** فقد كان معدل معالجة تلك المجالات في الجريدتين معاً يساوي ١٧.٩، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، ويعني الوسط الحسابي المرجح لكل وسط حسابي لمجموعة معينة مرجحاً بحجم هذه المجموعة، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بمجالات انتهاك الخصوصية في جريدة **البيئة الجديدة** يساوي ١٧.٣، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بمجالات انتهاك الخصوصية في جريدة **كل الأخبار** يساوي ١٨.٦.

أما التوزيع الرتبي لمجالات انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث، فقد تبوأَت الفئات **اجتماعي، وثقافي، ورياضي** المراتب الثلاث الأولى – تبعاً – في تصنيف مجالات انتهاك الخصوصية في جريدة **البيئة الجديدة**، إذ تصدرت فئة **اجتماعي** تصنيف الفئات، على نحو تجاوزت فيه نصف الحجم الكلي للمجالات بنسبة ١٠٪، تبعتها بالمرتبة الثانية فئة **ثقافي**، بواقع ربع الحجم الكلي للمجالات، ثم فئة **رياضي** بالمرتبة الثالثة، فيما حلت الفئات **سياسي، واقتصادي، وعسكري/ أمني** بالمراتب الثلاث الأخيرة، إذ جاءت فئة **سياسي** بالمرتبة الرابعة، تلتها فئة **اقتصادي** بالمرتبة الخامسة، ثم فئة **عسكري/ أمني** بالمرتبة السادسة والأخيرة.

وفي جريدة **كل الأخبار**، حلت الفئات **اجتماعي، وثقافي، ورياضي** بالمراتب الثلاث الأولى تبعاً في تصنيف مجالات انتهاك الخصوصية، إذ تصدرت فئة **اجتماعي** تصنيف الفئات، على نحو تجاوزت فيه ربع الحجم الكلي للمجالات، تلتها بالمرتبة الثانية فئة **ثقافي**، ثم فئة **رياضي** بالمرتبة الثالثة، فيما حلت الفئات **سياسي، واقتصادي، وعسكري/ أمني** بالمراتب الثلاث الأخيرة، إذ جاءت فئة **سياسي** بالمرتبة الرابعة، تلتها فئة **اقتصادي** بالمرتبة الخامسة، ثم فئة **عسكري/ أمني** بالمرتبة السادسة والأخيرة.

وتبين هذه المؤشرات الإحصائية، تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على ثلاثة مجالات في انتهاك الخصوصية – بالدرجة الأولى – وهي (**اجتماعي، وثقافي، ورياضي**) التي تبوأَت المراتب الثلاث الأولى، واهتمامها على نحو أقل بالمجالات (**سياسي، واقتصادي، وعسكري/ أمني**) والتي احتلت المراتب الأخيرة، وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط جداً، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم هذه المجالات في جريدة كل الأخبار أكبر منه في جريدة البيئة الجديدة.

وترى الباحثة إن تصدر المجالات: **اجتماعي، وثقافي، ورياضي**؛ يأتي متسقاً مع خصوصية تلك المجالات، وإمكانية انتهاك الخصوصية في إطارها، أكثر من سواها من المجالات الأخرى.

جدول (١) توزيع مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				المجالات
			كل الأخبار		البيئة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
١٧.٩	١٨.٦	١٧.٣	١٠.٧	١٢	٦.٧	٧	سياسي
			٣٧.٥	٤٢	٥١	٥٣	اجتماعي
			٥.٤	٦	٤.٨	٥	اقتصادي
			٢٨.٦	٣٢	٢٥	٢٦	ثقافي
			١٤.٢	١٦	٩.٦	١٠	رياضي
			٣.٦	٤	٢.٩	٣	عسكري/ أمني
			٪١٠٠	١١٢	٪١٠٠	١٠٤	المجموع

العناصر: يكشف الجدول (٢) عن إن إثني عشر عنصراً من عناصر انتهاك الخصوصية حظيت بالمعالجة الصحفية في جريدتي **البيئة الجديدة** و**كل الأخبار**، فقد كان معدل معالجة تلك العناصر في الجريدتين معاً يساوي ٨.٩، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بعناصر انتهاك الخصوصية في جريدة **البيئة الجديدة** يساوي ٨.٦، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بعناصر انتهاك الخصوصية في جريدة **كل الأخبار** يساوي ٩.٣.

أما التوزيع الرتبي لعناصر انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث، فقد تصدرت فئة **العلاقات الأسرية** تصنيف تلك العناصر في جريدة **البيئة الجديدة**، وحلت بالمرتبة الثانية فئة **الحالة الصحية**، ثم فئة **الوقت الخاص** بالمرتبة الثالثة، فيما جاءت فئة **الصور الشخصية** بالمرتبة الرابعة، وشغلت فئات **الاعتقاد الديني**، و**الذمة المالية** المرتبة الخامسة، وتلتها بالمرتبة السادسة فئة **الحياة المهنية** أو **الوظيفية**، ثم فئات **الحياة العاطفية**، و**المكانة الاجتماعية**، و**الحق في النسيان**، بالمرتبة السابعة، وفئة **الآراء السياسية** بالمرتبة الثامنة، وإلى المرتبة التاسعة والأخيرة تراجعت فئة **الميول الجنسية**.

وفي جريدة **كل الأخبار**، تصدرت فئة **العلاقات الأسرية** تصنيف فئات عناصر انتهاك الخصوصية، وتلتها بالمرتبة الثانية فئة **الصور الشخصية**، وبالمرتبة الثالثة حلت فئة **الحالة الصحية**، فيما جاءت فئة **الحياة المهنية** أو **الوظيفة** بالمرتبة الرابعة، وشغلت فئة **الوقت الخاص** بالمرتبة الخامسة، وبالمرتبة السادسة حلت فئات **الاعتقاد الديني**، و**الآراء السياسية**، و**المكانة الاجتماعية**، وجاءت فئة **الحياة العاطفية** بالمرتبة السابعة، وشغلت فئة **الذمة المالية** المرتبة الثامنة، وأخيراً حلت فئات **الميول الجنسية**، و**الحق في النسيان** بالمرتبة التاسعة.

وتبين هذه المؤشرات الاحصائية، تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على عناصر انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (العلاقات الأسرية، والحالة الصحية، والصور الشخصية)، وتراجع اهتمامهما بمعالجة عناصر (الحياة العاطفية، والحق في النسيان، والميول الجنسية)، وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين عناصر انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط جداً، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم هذه العناصر في جريدة **كل الأخبار** أكبر منه في جريدة **البيئة الجديدة**.

وتعلل الباحثة تقدم عناصر: العلاقات الأسرية، والحالة الصحية، والصور الشخصية؛ كونها تشتمل – على نحو يفوق العناصر الأخرى – على انتهاك خصوصية الشخص نفسه، أو كل من ذي صلة خاصة به. بينما تقتصر العناصر التي حظيت بالمعالجة الصحفية الأقل؛ على انتهاك خصوصية الشخص بحد ذاته فقط.

جدول (٢) توزيع عناصر انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

العناصر	الجريدة				الوسط الحسابي للجموعتين
	البيئة الجديدة		كل الأخبار		
	ك	%	ك	%	
					الوسط الحسابي للمجموعة الثانية
					الوسط الحسابي للمجموعة الأولى

٨.٩	٩.٣	٨.٦	١٩.٦	٢٢	٢٢.٢	٢٣	العلاقات الأسرية
			١٣.٤	١٥	٥.٨	٦	الحياة المهنية أو الوظيفية
			٢.٧	٣	٣.٨	٤	الحياة العاطفية
			٦.٣	٧	٦.٧	٧	الاعتقاد الديني
			٣.٦	٤	٦.٧	٧	الذمة المالية
			٦.٣	٧	٢.٩	٣	الآراء السياسية
			١٤.٣	١٦	١٥.٤	١٦	الحالة الصحية
			٦.٣	٧	٣.٨	٤	المكانة الاجتماعية
			١٥.٢	١٧	١٣.٥	١٤	الصور الشخصية
			٨.٩	١٠	١٤.٤	١٥	الوقت الخاص
			١.٧	٢	١	١	الميول الجنسية
			١.٧	٢	٣.٨	٤	الحق في النسيان
			%١٠٠	١١٢	%١٠٠	١٠٤	المجموع

القضايا: يكشف الجدول (٣) عن إن ستة عشر قضية من قضايا انتهاك الخصوصية حظيت بالمعالجة الصحفية في جريدتي البيئة الجديدة وكل الأخبار، فقد كان معدل معالجة تلك القضايا في الجريدتين يساوي ٦.٧، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بقضايا انتهاك الخصوصية في جريدة البيئة الجديدة يساوي ٦.٥، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بقضايا انتهاك الخصوصية في جريدة كل الأخبار يساوي ٧.

أما التوزيع الرتبى لقضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث، فقد تصدرت فئة إفشاء أسرار الآخرين تصنيف فئات قضايا انتهاك الخصوصية في جريدة البيئة الجديدة، وحلت بالمرتبة الثانية فئة تداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة، ثم فئة التدخل في العلاقات البينية داخل العائلات بالمرتبة الثالثة، فيما جاءت فئة التجسس على اللقاءات الشخصية بالمرتبة الرابعة، وشغلت فئتا إساءة استعمال صور الآخرين ومعلوماتهم، واقتحام الحياة الخاصة لذوي المشاهير المرتبة الخامسة، تلاهما بالمرتبة السادسة فئتا التلصص على تصرفات الآخرين في الأماكن والأوقات الخاصة، وامتهان كرامة الضحايا، ثم فئتي اختراق الحسابات الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي، وإشاعة أخبار غير صحيحة عن الآخرين بالمرتبة السابعة. وحلت فئات التعدي على حرمة الموتى، واستنطاق الأطفال من دون موافقة ذويهم، والتطفل على ماضي الآخرين بالمرتبة الثامنة، ثم فئتي التعرض لسمعة الأفراد وشرفهم، والكشف عن اضطرابات الآخرين النفسية بالمرتبة التاسعة مناصفة، وإلى المرتبة العاشرة والأخيرة تراجعت فئة انتقاد المظهر الخارجي للآخرين.

وفي جريدة كل الأخبار، تصدرت فئة إفشاء أسرار الآخرين تصنيف فئات قضايا انتهاك الخصوصية، وحلت بالمرتبة الثانية فئتا تداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة، والتدخل في العلاقات البينية داخل العائلات،

وجاءت فئة إشاعة أخبار غير صحيحة عن الآخرين بالمرتبة الثالثة، وشغلت فئة إساءة استعمال صور الآخرين ومعلوماتهم، والتعرض لسمعة الأفراد وشرفهم المرتبة الرابعة، فيما حلت فئة التجسس على اللقاءات الشخصية بالمرتبة الخامسة، وشغلت فئة اقتحام الحياة الخاصة لذوي المشاهير، وامتهان كرامة الضحايا المرتبة السادسة، وحلت فئة اختراق الحسابات الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي، والتلصص على تصرفات الآخرين في الأماكن والأوقات الخاصة بالمرتبة السابعة، تلاهما بالمرتبة الثامنة فئات التعدي على حرمة الموتى، واستنطاق الأطفال من دون موافقة ذويهم، وانتقاد المظهر الخارجي للآخرين، ثم فئتي الكشف عن اضطرابات الآخرين النفسية، والتطفل على ماضي الآخرين بالمرتبة التاسعة والأخيرة.

وتبين هذه المؤشرات الإحصائية، تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (إفشاء أسرار الآخرين، وتداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة، والتدخل في العلاقات البينية داخل العائلات)، وتراجع اهتمامها بمعالجة قضايا (التطفل على ماضي الآخرين، والكشف عن اضطرابات الآخرين النفسية، وانتقاد المظهر الخارجي للآخرين)، وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط جداً، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم هذه القضايا في جريدة كل الأخبار أكبر منه في جريدة البيئة الجديدة.

وتجدر الملاحظة هنا، إلى إن الترتيب الذي ظهرت عليه قضايا انتهاك الخصوصية: إفشاء أسرار الآخرين، وتداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة، والتدخل في العلاقات البينية داخل العائلات، جاء منسجماً – على نحو تكاملي – مع النتائج التي أسفر عنها الجدولان (١) و(٢)، إذ تصدر المجال الاجتماعي، وعنصر العلاقات الأسرية.

جدول (٣) توزيع قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				القضايا
			كل الأخبار		البيئة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
٦.٧	٧	٦.٥	١٣.٤	١٥	١٣.٥	١٤	إفشاء أسرار الآخرين
			٥.٤	٦	٨.٧	٩	التجسس على اللقاءات الشخصية
			٨.٩	١٠	٦.٧	٧	إساءة استعمال صور الآخرين ومعلوماتهم
			٢.٧	٣	٣.٨	٤	التعدي على حرمة الموتى
			٤.٥	٥	٦.٧	٧	اقتحام الحياة الخاصة لذوي المشاهير

			٣.٦	٤	٤.٨	٥	اختراق الحسابات الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي
			٨.٩	١٠	٢.٩	٣	التعرض لسمعة الأفراد وشرفهم
			١٠.٧	١٢	٤.٨	٥	إشاعة أخبار غير صحيحة عن الآخرين
			٣.٦	٤	٥.٨	٦	التلصص على تصرفات الآخرين في الأماكن والأوقات الخاصة
			١.٧	٢	٢.٩	٣	الكشف عن اضطرابات الآخرين النفسية
			١٢.٥	١٤	١٢.٥	١٣	تداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة
			١٢.٥	١٤	١١.٦	١٢	التدخل في العلاقات البينية داخل العائلات
			٢.٧	٣	٣.٨	٤	استنطاق الأطفال من دون موافقة ذويهم
			٤.٥	٥	٥.٨	٦	امتهان كرامة الضحايا
			٢.٧	٣	١.٩	٢	انتقاد المظهر الخارجي للآخرين
			١.٧	٢	٣.٨	٤	التطفل على ماضي الآخرين
			٪١٠٠	١١٢	٪١٠٠	١٠٤	المجموع

الشخصيات المُستهدَفة: يكشف الجدول (٤) عن إن سبع هويات للشخصيات المستهدَفة في قضايا انتهاك الخصوصية حظيت بالمعالجة الصحفية في جريدتي البينة الجديدة وكل الأخبار، فقد كان معدل معالجة تلك الهويات في الجريدتين يساوي ١٥.٤، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بهويات الشخصيات المستهدَفة في قضايا انتهاك الخصوصية في جريدة البينة الجديدة يساوي ١٤.٨، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بهويات الشخصيات المستهدَفة في جريدة كل الأخبار ١٦.

أما التوزيع الرتبي لهويات الشخصيات المستهدَفة في قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها الجريدتان محل البحث، فقد تصدرت فئة ثقافية (أدبية – فنية) تصنيف تلك الهويات في جريدة البينة الجديدة، وحلت بالمرتبة الثانية فئة سياسية، ثم فنتي إعلامية، وغير عامة بالمرتبة الثالثة، فيما جاءت فئة اجتماعية بالمرتبة الرابعة، وشغلت فئة عسكرية/ أمنية المرتبة الخامسة، تلتها بالمرتبة السادسة والأخيرة فئة رياضية.

أما جريدة كل الأخبار، تصدرت فئة ثقافية (أدبية – فنية) تصنيف فئات هويات الشخصيات المستهدَفة في قضايا انتهاك الخصوصية، وتلتها بالمرتبة الثانية فئة سياسية، وبالمرتبة الثالثة حلت فئة رياضية، فيما جاءت فئة إعلامية بالمرتبة الرابعة، وشغلت فئة غير عامة بالمرتبة الخامسة، وحلت بالمرتبة السادسة فئة عسكرية/ أمنية وأخيراً جاءت فئة اجتماعية.

وتبين هذه المؤشرات الاحصائية، تقارب الجريدتين في تركيزهما على هويات الشخصيات المستهدَفة في قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (ثقافية، وسياسية)، وتراجع اهتمامهما بمعالجة هويتي (اجتماعية وعسكرية)،

وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين هويات الشخصيات المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط جداً، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم هذه الهويات في جريدة كل الأخبار أكبر منه في جريدة البينة الجديدة. وتلفت الباحثة إلى إن أغلب الشخصيات الثقافية المستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية، كانت فنية أكثر منها أدبية، كما إن الشخصيات السياسية المستهدفة نفسها، قد أنتهكت في إطار مجالها ال اجتماعي.

جدول (٤) توزيع هويات الشخصيات المُستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				هوية الشخصيات المُستهدفة
			كل الأخبار		البينة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
١٥.٤	١٦	١٤.٨	١٩.٦	٢٢	١٢.٥	١٣	سياسية
			٤٥.٥	٥١	٦٤.٤	٦٧	ثقافية (أدبية – فنية)
			١٢.٥	١٤	٢.٩	٣	رياضية
			٨	٩	٥.٨	٦	إعلامية
			٢.٧	٣	٤.٨	٥	اجتماعية
			٥.٤	٦	٣.٨	٤	عسكرية/ أمنية
			٦.٣	٧	٥.٨	٦	غير عامة
			%١٠٠	١١٢	%١٠٠	١٠٤	المجموع

الاتجاهات: يكشف الجدول (٥) عن ثلاثة اتجاهات للجريدتين محل البحث إزاء قضايا انتهاك الخصوصية، فقد كان إجمالي معدل اتجاهاتهما يساوي ٣٦، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة باتجاهات جريدة البينة الجديدة يساوي ٣٤.٦، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة باتجاهات جريدة كل الأخبار يساوي ٣٧.٣. أما التوزيع الرتبي لاتجاهات الجريدتين – محل البحث – البينة الجديدة وكل الأخبار إزاء قضايا انتهاك الخصوصية، فقد تصدرت فئة محايد تصنيف تلك الاتجاهات، وحلت بالمرتبة الثانية فئة مؤيد، وتلتها بالمرتبة الثالثة والأخيرة فئة معارض، بكلتا الجريدتين. وتبين هذه المؤشرات الاحصائية، التزام الجريدتين محل البحث بالحياد في اتجاهتهما نحو قضايا انتهاك الخصوصية التي عالجتها، وعدم ابداء رأي مؤيد أو معارض نحوها، بل الاكتفاء بنشر قضية الانتهاك.

وتعتقد الباحثة إن غلبة محايد على اتجاهات الجريدتين، لا يسجل بصالحهما؛ ذلك إن الحياد في قضايا ذات طابع أخلاقي، مثل انتهاك الخصوصية، يمثل انحيازاً سلبياً، لصالح المنتهك ضد المنتهك، الأمر الذي يعني عدم إلزام الجريدتين محل البحث بالمعايير الأخلاقية للعمل الصحفي.

جدول (٥) توزيع اتجاهات الجريدتين محل البحث إزاء قضايا انتهاك الخصوصية

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				الاتجاهات
			كل الأخبار		البيئة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
٣٦	٣٧.٣	٣٤.٦	١٥.٢	١٧	١٣.٥	١٤	مؤيد
			٨٤.٨	٩٥	٨٤.٦	٨٨	محايد
			٠	٠	١.٩	٢	معارض
			%١٠٠	١١٢	%١٠٠	١٠٤	المجموع

الفنون الصحفية: يكشف الجدول (٦) عن ستة فنون صحفية اعتمدها جريدتا البيئة الجديدة وكل الأخبار في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، فقد كان معدل اعتماد تلك الفنون في الجريدتين يساوي ١٧.٩، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بالفنون الصحفية التي اعتمدت في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية في جريدة البيئة الجديدة يساوي ١٧.٣، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بالفنون الصحفية في جريدة كل الأخبار يساوي ١٨.٦.

أما التوزيع الرتبى للفنون الصحفية التي اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، فقد تصدرت فئة الخبر الصحفي تصنيف تلك الفنون في جريدة البيئة الجديدة، وحلت بالمرتبة الثانية فئة التقرير الصحفي، ثم فئة التحقيق الصحفي بالمرتبة الثالثة، فيما جاءت فئات القصة الخبرية، والحديث الصحفي بالمرتبة الرابعة، وشغلت فئة المقال الصحفي المرتبة الخامسة والأخيرة.

وفي جريدة كل الأخبار، تصدرت فئة الخبر الصحفي تصنيف فئات الفنون الصحفية، وتلتها بالمرتبة الثانية فئة التقرير الصحفي، وبالمرتبة الثالثة حلت فئة المقال الصحفي، فيما جاءت فئات القصة الخبرية، والحديث الصحفي، والتحقيق الصحفي بالمرتبة الرابعة والأخيرة.

وتبين هذه المؤشرات الاحصائية، تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على الفنون الصحفية التي اعتمدها في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (الخبر الصحفي، والتقرير الصحفي)، وتراجع اعتمادهما على فئتي (القصة الخبرية، والحديث الصحفي)، وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين الفنون الصحفية التي اعتمدت في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط جداً، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم تلك الفنون في جريدة كل الأخبار أكبر منه في جريدة البيئة الجديدة.

ويؤشر اعتماد الجريدتين محل البحث على الفنين الخبريين: الخبر والتقارير، وتراجع اعتمادهما على القصة والحديث الصحفي في معالجتهم الصحفية لقضايا انتهاك الخصوصية إلى غياب التفسير والتحليل والتدقيق في الحثيات التي تستلزمها معالجة مثل تلك القضايا الحساسة، والتي عادة ما نجدها في الفنون غير الخبرية. فضلاً عن إن دورية صدور الجريدتين (اليومية)، يمكن أن تكون سبباً آخراً لطبيعة ذلك الاعتماد.

جدول (٦) توزيع الفنون الصحفية التي عالجت قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				الفنون الصحفية
			كل الأخبار		البينة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
١٧.٩	١٨.٦	١٧.٣	٨٢.١	٩٢	٨٢.٧	٨٦	الخبر الصحفي
			٨	٩	٧.٧	٨	التقرير الصحفي
			١.٨	٢	٢.٩	٣	القصة الخبرية
			٤.٥	٥	٠	٠	المقال الصحفي
			١.٨	٢	٢.٩	٣	الحديث الصحفي
			١.٨	٢	٣.٨	٤	التحقيق الصحفي
			%١٠٠	١١٢	%١٠٠	١٠٤	المجموع

المصادر الصحفية: يكشف الجدول (٧) عن أربعة أنواع من المصادر الصحفية اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، فقد كان معدل اعتماد تلك المصادر في الجريدتين يساوي ٢٧، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بالمصادر الصحفية التي اعتمدت في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية في جريدة البينة الجديدة يساوي ٢٦، بينما الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بالمصادر الصحفية في جريدة كل الأخبار يساوي ٢٨. أما التوزيع الرتبتي للمصادر الصحفية التي اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، فقد تصدرت فئة غير معرفة تصنيف تلك المصادر في جريدة البينة الجديدة، وحلت بالمرتبة الثانية فئة خارجية، ثم فئة داخلية بالمرتبة الثالثة، فيما جاءت فئة بلا مصدر بالمرتبة الرابعة. وفي جريدة كل الأخبار، تصدرت فئة غير معرفة تصنيف فئات الفنون الصحفية، وتلتها بالمرتبة الثانية فئة بلا مصدر، وبالمرتبة الثالثة حلت فئة خارجية، فيما جاءت فئة داخلية بالمرتبة الرابعة.

وتبين هذه المؤشرات الاحصائية، تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على المصادر الصحفية التي اعتمدها في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بمصادر (غير معرفة)، وتراجع اعتمادهما على فئة مصادر (داخلية)، وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين المصادر الصحفية التي اعتمدت في معالجة

قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم تلك المصادر في جريدة كل الأخبار أكبر منه في جريدة البيئة الجديدة. وتجدر الإشارة إلى إن تصدر المصادر غير معرّفة، يأتي نتيجة اعتماد الجريدتين محل البحث – ضمن هذه الفئة – على متابعات بدرجة كبيرة، وعلى مصادر خاصة بدرجة قليلة جداً، الأمر الذي يؤثر، بلحاظ تراجع فئة مصادر داخلية، عدم توافر الجريدتين على ملاكات صحفية – مراسلين وكتّاب – كافية ومؤهلة؛ للحصول على المعلومات أو توظيفها في معالجتهم لقضايا انتهاك الخصوصية. كما إن التوزيع الرتبتي التي ظهرت عليه فئات هذا الجدول يُقدم تفسيراً مضافاً لسبب غلبة محايد على اتجاهات الجريدتين نحو القضايا المذكورة. الأمر الذي يؤكد لا مهنيتهما، فضلاً عن لا أخلاقيتهما الصحفية.

جدول (٧) توزيع مصادر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية في الجرائد محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح للمجموعتين)	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				المصادر
			كل الأخبار		البيئة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
٢٧	٢٨	٢٦	٤.٥	٥	٧.٧	٨	داخلية
			١٠.٧	١٢	٩.٦	١٠	خارجية
			٦٤.٣	٧٢	٧٨.٨	٨٢	غير معرّفة
			٢٠.٥	٢٣	٣.٩	٤	بلا مصدر
			٪١٠٠	١١٢	٪١٠٠	١٠٤	المجموع

العناوين: يكشف الجدول (٨) عن ثلاثة أنواع عناوين اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، فقد كان معدل اعتمادها تلك العناوين يساوي ٤٨، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بالعناوين التي اعتمدها جريدة البيئة الجديدة يساوي ٤٥.٦، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بالعناوين في جريدة كل الأخبار يساوي ٥٠.٣.

أما التوزيع الرتبتي لأنواع العناوين التي اعتمدها الجريدتان محل البحث في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، فقد تصدرت فئة رئيسي تصنيف تلك العناوين في كليهما، وحلت بالمرتبة الثانية فئة تمهيدي، تلتها بالمرتبة الثالثة والأخيرة فئة فرعي.

ووفقاً لهذه المؤشرات الاحصائية، تجد الباحثة إن اعتماد الجريدتين محل البحث على العناوين الرئيسية – من ضمنها العناوين بـ البنط العريض – في معالجة قضايا انتهاك الخصوصية، وبفارق واضح عن نوعي العناوين الأخرى؛ يأتي بقصد خلق الإثارة الصحفية، على نحو تستدرج فيه الجمهور؛ لقراءتها. الأمر الذي يتسق مع خصوصية القضايا قيد التحليل، فضلاً عن طبيعة الجريدتين محل البحث.

جدول (٨) توزيع عناوين موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				العناوين
			كل الأخبار		البينة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
٤٨	٥٠.٣	٤٥.٦	٧٠.٩	١٠٧	٦٧.٩	٩٣	رئيسي
			١٩.٩	٣٠	٢٠.٤	٢٨	تمهيدي
			٩.٢	١٤	١١.٧	١٦	فرعي
			%١٠٠	١٥١	%١٠٠	١٣٧	المجموع

موقع النشر: يكشف الجدول (٩) عن المواقع التي اعتمدها الجريدتان محل البحث؛ لنشر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية على صفحاتها، فقد كان معدل اعتمادها تلك المواقع يساوي ٣٦، وهو يمثل الوسط الحسابي المرجح لأكثر من مجموعة احصائية، إذ كان الوسط الحسابي للمجموعة الأولى المتمثلة بالمواقع التي اعتمدها جريدة البينة الجديدة يساوي ٣٤.٦، بينما كان الوسط الحسابي للمجموعة الثانية المتمثلة بالمواقع المعتمدة في جريدة كل الأخبار ٣٧.٣.

أما التوزيع الرتبى للمواقع التي اعتمدها الجريدتان محل البحث؛ لنشر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية على صفحاتها، فقد تصدرت فئة الصفحات الداخلية تصنيف تلك المواقع، وجاءت بالمرتبة الثانية فئة الصفحة الأخيرة، وبالمرتبة الثالثة والأخيرة حلت فئة الصفحة الأولى، بكلتا الجريدتين.

وتبين هذه المؤشرات الاحصائية، تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على المواقع التي اعتمدها لنشر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (الصفحات الداخلية)، وتراجع اعتمادها على (الصفحة الأخيرة، والصفحة الأولى) تبعاً، وما يعزز ذلك، اقتراب قيمة الوسط الحسابي بين المواقع التي أُعتمدت لنشر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين بفارق بسيط جداً، وبوسط حسابي ترجيحي للمجموعتين، على الرغم من إن حجم تلك المواقع في جريدة كل الأخبار أكبر منه في جريدة البينة الجديدة.

وتلفت الباحثة إلى أنه على الرغم من اعتماد الجريدتين محل البحث الصفحات الداخلية – على نحو أساس – لنشر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية، إلا إن ذلك لم يحوّل دون نشرهما عناوين رئيسة لتلك الموضوعات على الصفحة الأولى؛ إمعاناً منهما في تحقيق الإثارة المُشار إليها آنفاً.

جدول (٩) توزيع مواقع نشر موضوعات قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث

الوسط الحسابي (المرجح) للمجموعتين	الوسط الحسابي للمجموعة الثانية	الوسط الحسابي للمجموعة الأولى	الجريدة				مواقع النشر
			كل الأخبار		البينة الجديدة		
			%	ك	%	ك	
٣٦	٣٧.٣	٣٤.٦	٦.٣	٧	٣.٨	٤	الصفحة الأولى
			٨٠.٤	٩٠	٦١.٥	٦٤	الصفحات الداخلية
			١٣.٣	١٥	٣٤.٧	٣٦	الصفحة الأخيرة

			١٠٠٪	١١٢	١٠٠٪	١٠٤	المجموع
--	--	--	------	-----	------	-----	---------

نتائج اختبار الفروض:

طبقت الباحثة المعادلة الاحصائية الخاصة بمعامل ارتباط بيرسون؛ لإثبات صحة العلاقة بين متغيرات البحث من عدمها، إذ انطلقت من فرضين رئيسيين الأول مفاده: توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه المجالات بما تنطوي عليه من قضايا. والثاني مفاده: توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين هوية الشخصيات المُستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه القضايا.

وقد أسفر تطبيق المعادلة المذكورة عن إثبات صحة الفرضين بوجود علاقة طردية بين متغيراتها ذات دلالة احصائية، عند مستوى معنوية ٠.٠٠١، أي بمستوى ثقة ٩٩٪، ونسبة شك ١٪.

إذ كانت القيمة المحسبة لمعامل الارتباط في العلاقة الأولى أعلى من القيمة الجدولية في الجريدتين معاً، فيما كانت القيمة المحسبة في العلاقة الثانية مساوية للقيمة الجدولية، ما يعني ان الارتباط في العلاقتين كان معنوياً ودالاً، وان اتجاهات الجريدتين تتناسب تناسباً طردياً مع مجالات انتهاك الخصوصية بما تنطوي عليه من قضايا، كما ان اتجاهات الجريدتين نحو قضايا انتهاك الخصوصية تتناسب تناسباً طردياً مع هوية الشخصيات المُستهدفة فيها، وذلك وفقاً للجدول (١٠).

جدول (١٠) العلاقات الارتباطية بين متغيرات البحث

العلاقة الارتباطية	القيمة المحسبة لمعامل الارتباط	نوعه	القيمة الجدولية لمستوى دلالة ٠.٠٠١	دلالة الارتباط ومعنويته	درجة الحرية ف — ٢
بين مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه المجالات	١	طردي	٠.٩	دال (معنوي)	٤
بين هوية الشخصيات المُستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه القضايا	١	طردي	١	دال (معنوي)	١

الاستنتاجات:

١. تطابق الجريدتين محل البحث البينة الجديدة وكل الأخبار في اهتمامهما بالمعالجة الصحفية للمجالات التي تنتمي إليها قضايا انتهاك الخصوصية، على نحوٍ أنسق مع خصوصية تلك المجالات، وإمكانية انتهاك الخصوصية في إطارها، إذ تصدرت المجالات (اجتماعي، وثقافي، ورياضي).
٢. تركيز معالجة الجريدتين محل البحث على عناصر انتهاك الخصوصية التي تشتمل على انتهاك خصوصية الشخص نفسه، أو كل مَنْ ذي صلة خاصة به. إذ تفوقت عناصر (العلاقات الأسرية، والحالة الصحية، والصور الشخصية).
٣. اتساق معالجة الجريدتين محل البحث لقضايا انتهاك الخصوصية مع طبيعة معالجتهما لمجالات انتهاك الخصوصية، وعناصرها، متمثلة بـ (إفشاء أسرار الآخرين، وتداول شؤون المرضى وأوضاعهم الحرجة، والتدخل في العلاقات البينية داخل العائلات).
٤. تقارب الجريدتين محل البحث في تركيزهما على هوية الشخصيات المُستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية متمثلة بـ (ثقافية، وسياسية)، بلحاظ إن أغلب الشخصيات الثقافية المُستهدفة، كانت فنية أكثر منها أدبية، كما إن الشخصيات السياسية، قد أنتهكت في إطار مجالها الاجتماعي.
٥. غلبة الاتجاه (محايد) على اتجاهات الجريدتين محل البحث نحو قضايا انتهاك الخصوصية، على نحوٍ مثل انحيازاً سلبياً، لصالح المنتهك ضد المنتهك، الأمر الذي يؤشر عدم التزام الجريدتين بالمعايير الأخلاقية للعمل الصحفي.
٦. اعتماد الجريدتين محل البحث على فني (الخبر الصحفي، والتقرير الصحفي)، ومصادر (غير معرفة)، وعناوين (رئيسة)، و(الصفحات الداخلية)، في معالجتهما الصحفية لقضايا انتهاك الخصوصية.
٧. وجود علاقة طردية ذات دلالة احصائية بين مجالات انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه المجالات بما تتطوي عليه من قضايا.
٨. وجود علاقة طردية ذات دلالة احصائية بين هوية الشخصيات المُستهدفة في قضايا انتهاك الخصوصية في الجريدتين محل البحث واتجاهتهما نحو هذه القضايا.

هوامش البحث:

(١) رشدي احمد طعيمة، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط٥، القاهرة، عالم الكتب، ٢٠١٥، ص ١٩٢.

(*) وضعت الباحثة الأعداد من (١ - ٥) في كيس شفاف، واختارت على نحو عشوائي الرقم (٤)، والذي مثل العدد الرابع من أعداد جريدتي البنية الجديدة وكل الأخبار في أثناء مدة البحث، ثم أضافت له طول المدة المتمثل بالرقم (٥)؛ لتصل إلى العدد الثاني والثالث، وهكذا إلى نهاية المجال الزمني للبحث.
(**) أسماء المحكمين:

- أ. د. عدنان ياسين مصطفى .. كلية التربية للبنات/ جامعة بغداد.

- أ. د. حمدان خضر السالم .. كلية الإعلام/ جامعة بغداد.

- أ. د. إرادة زيدان الجبوري .. كلية الإعلام/ جامعة بغداد.

(٢) محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، المجلد الأول، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣، ص ١٩٣٩.

(٣) أحمد سليمان مغاورى سليمان، مسئولية الإعلام عن جرائم الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة، المؤتمر العلمي الرابع: القانون والإعلام، جامعة طنطا، كلية الحقوق، ٢٠١٧.

(٤) جبار محسن الساعدي، انتهاك حق الخصوصية في أشكال ومضامين البرامج الحوارية في القنوات العراقية الفضائية، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الآداب والتربية، قسم الإعلام والاتصال، ٢٠١٤.

(٥) مها يوسف خصاونة، المسؤولية المدنية للصحفي عن الاعتداء على الحق في الصورة في القانون المدني الأردني، مجلة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد (١٢)، العدد (٢)، جامعة الشارقة، ٢٠١٥، ص ص ١٧١-١٩٧.

(٦) صدام فيصل كوكز، وسعود احمد ربحان المشهداني، سياسة التنظيم الذاتي للصحافة وحماية حقوق الانسان: دراسة في آليات تحقيق التوازن بين الحق في الخصوصية وحرية الصحافة، مجلة تكريت للعلوم السياسية، المجلد (٣)، السنة (٣٣)، العدد (٥)، جامعة تكريت، ٢٠١٦، ص ص ٧٨-١٢٩.

(7) Nasution, A. H., the Right of Privacy and Freedom of the Press: The Concept of Legal Justice in Indonesia. Hasanuddin Law Review, vol 5, No (1), 2019, pp.77-85, Retrieved from <https://www.researchgate.net/publication/332929747>

(٨) اسماعيل حمدي محمد، الضوابط الشرعية للإعلام، عمان، دار المعنز للنشر والتوزيع، ٢٠١٧، ص ٣٧٩.

(٩) علي عبد الفتاح (مُعد)، الإعلام الدبلوماسي والسياسي، عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، ٢٠١٤، ص ١٨٤.

(١٠) Ralph E. Hanson, mass communication, living in a media world N: mc Grow Hill, 2005, p.400

(١١) اخلاقيات الصحافة، النقاش العالمي، ترجمة: عبد الرحمن اياس، واشنطن العاصمة، المركز الدولي للصحفيين، ٢٠٠٣، ص ١٨.

(١٢) محمد حسام الدين، المسؤولية الاجتماعية للصحافة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٣، ص ٥٧.

(١٣) اخلاقيات الصحافة، النقاش العالمي، مصدر سبق ذكره، ص ٥.

(١٤) مي العبد الله، وعبد الكريم شين، المعجم في المفاهيم الحديثة للإعلام والاتصال: المشروع العربي لتوحيد المصطلحات، بيروت، دار النهضة العربية، ٢٠١٤، ص ٢٩ - ٣٠.

(١٥) إبراهيم السيد حسنين، أخلاقيات الإعلام وقوانينه، القاهرة، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، ٢٠١٥، ص ١٤٢

(١٦) ريموند واكس، الخصوصية: مقدمة قصيرة جداً، ترجمة: ياسر حسن، مراجعة: هاني فتحي سليمان، القاهرة، مؤسسة هندواي للتعليم والثقافة، ٢٠١٣، ص ٤٣.

(١٧) حسام الدين الاهواني، الحق في الخصوصية ومسؤولية الصحفي في ضوء أحكام الشريعة الاسلامية والقانون المدني، الاسكندرية، دار الفكر العربي، ص ص ٥٢ ٥٣.

(١٨) السيد بخيت، الانترنت كوسيلة اتصال جديدة: الجوانب الإعلامية والصحفية والتعليمية والقانونية والأخلاقية، العين، دار الكتاب الجامعي، ٢٠١٢، ص ١٠٢.

(١٩) Universal Declaration of Human Rights, Website the United Nations, Available at:

<https://www.un.org/en/universal-declaration-human-rights>

Retrieved on 5/24/2020.

(٢٠) International covenant on civil and political rights, Website the United Nations, Available at:

<https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/ccpr.aspx>

Retrieved on 5/25/2020.

(٢١) دستور جمهورية العراق، مجلس النواب، الدائرة الإعلامية، ط ٦، بغداد، ٢٠١١.

(٢٢) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩، متاح على الموقع الرسمي لمجلس القضاء الأعلى عبر الرابط <http://iraqlid.hjc.iq:8080/LoadLawBook.aspx?SC=120120012516407>، أسترجم بتاريخ ٢٦/٥/٢٠٢٠.

(٢٣) القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، متاح على الموقع الرسمي لمجلس القضاء الأعلى عبر الرابط <http://iraqlid.hjc.iq:8080/LoadLawBook.aspx?SC=120120013721926>، أسترجم بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٢٠.
(٢٤) لائحة قواعد ونظم البث الإعلامي، نشرة راصد الفصلية، العدد (٢)، السنة الأولى، بغداد، هيئة الإعلام والاتصالات، ٢٠١١، ص ١٥٢.